

## شروط وكيفية ممارسة البيوع

كيفية الحصول على الرخصة	شروط البيوع	نوع البيوع
<p>يجب على المتعامل الاقتصادي الراغب في الحصول على الرخصة ايداع تصريح لدى مصالح المديرية الولائية للتجارة المختصة اقليميا مرفقا:</p> <p>-نسخة من السجل التجاري أو نسخة من بطاقة الحرفي.</p> <p>- قائمة السلع موضوع البيع بالتخفيض وكمياتها.</p> <p>قائمة تبيين التخفيضات في الاسعار المقرر تطبيقها والأسعار المطبقة سابقا.</p>	<p>الإشهار على واجهة المحل بواسطة وسائل ملائمة تحدد:</p> <p>- تواريخ بداية و نهاية البيع بالتخفيض.</p> <p>- قائمة السلع المعنية بالتخفيض.</p> <p>- الاسعار المطبقة سابقا والتخفيضات الممنوحة.</p> <p>* تفصل السلع موضوع البيع بالتخفيض على السلع الاخرى.</p> <p>* الحصول على رخصة ممارسة البيع بالتخفيض المسلمة من طرف المديرية الولائية للتجارة.</p>	<p style="text-align: center;"><b>البيع بالتخفيض</b></p>
<p>يجب على المتعامل الاقتصادي الراغب في الحصول على الرخصة ايداع رفقة التصريح لدى مصالح المديرية الولائية للتجارة المختصة اقليميا الوثائق التالية :</p> <p>نسخة من السجل التجاري او بطاقة الحرفي.</p> <p>قائمة السلع موضوع عمليات الترويج.</p>	<p>*يمارس البيع الترويجي في المحل الذي يمارس فيه النشاط العادي.</p> <p>*يجب على المتعامل الاقتصادي اعلام الزبائن عن طرق الاشهار على واجهة المحل او عن طريق كل الوسائل الاخرى الملائمة بتقنيات الترويج .</p> <p>المستعملة ومدة الترويج و المزايا المقدمة.</p> <p>* ايداع تصريح لدى مصالح المديرية الولائية للتجارة المختصة اقليميا يضم:</p> <p>- بداية ونهاية البيع الترويجي.</p> <p>- التقنيات والأسعار الترويجية التي سوف لا تطبق.</p> <p>- هوية المحضر القضائي المعين وعنوانه في حالة تنظيم عمليات سحب قرعة.</p>	<p style="text-align: center;"><b>البيع الترويجي</b></p>
<p>يرفق التصريح بالوثائق التالية:</p> <p>- نسخة الشطب من السجل التجاري او غرفة الصناعة التقليدية والحرفية في حالة التوقف النهائي.</p> <p>- تصريح شرفي يثبت غلق المحل ومدة</p> <p>- غلقه في حالة التوقف المؤقت.</p> <p>- نسخة من السجل التجاري (تغيير) أو</p>	<p>* اعلان على واجهة المحل التجاري عن طريق الالصاق وبأي وسيلة اخرى ملائمة.</p> <p>- بداية ونهاية العملية.</p> <p>- السلع المعنية.</p> <p>- التخفيضات الممنوحة.</p>	<p style="text-align: center;"><b>البيع في حالة تصفية المخزونات</b></p>

<p>بطاقة الحرفي (تغيير) في حالة تغيير النشاط.</p> <p>- جرد السلع التي ستكون محل التصفية وأسعار بيعها.</p>	<p>ايداع تصريح مسبق لدى مديرية التجارة المختصة اقليميا يحتوي على بداية ونهاية العملية.</p>	
<p>يرفق التصريح بالوثائق التالية:</p> <p>- نسخة من السجل التجاري أو الحرفي.</p> <p>- قائمة وكميات السلع موضوع البيع بهذه الطريقة.</p> <p>جدول يبين الاسعار التي سوف تطبق.</p>	<p>* مخازن المعامل مهياة خصيصا على مستوى مقر الانتاج وتكون منفصلة عن وحدات الانتاج.</p> <p>* اعلان بكل الوسائل الملائمة عن بداية ونهاية العملية وكذا السلع المعنية والتخفيضات الممنوحة.</p> <p>- ايداع تصريح مسبق لدى المديرية المختصة اقليميا يحتوي على تاريخ بداية ونهاية العملية.</p>	<p><b>البيع عند مخازن المعامل</b></p>
<p>- طلب الرخصة .</p> <p>- نسخة من السجل التجاري أو الحرفي.</p> <p>- نسخة من البطاقة الرمادية للسيارة المعدة للبيع</p> <p>- قائمة السلع وكمياتها.</p> <p>يودع طلب الرخصة شهرين قبل بداية فترة البيع.</p>	<p>* الاعلام بكل الوسائل الملائمة عن بداية ونهاية البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود والسلع المعنية والأسعار الممارسة.</p> <p>* لا تتعدى مدة البيع بهذه الطريقة شهرين (قابلة للتجديد في السنة المدنية الواحدة).</p> <p>- الحصول على ترخيص من طرف الوالي.</p>	<p><b>البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود</b></p>